

Distr.
GENERAL

A/47/907
17 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون

طلب إدراج بند فرعي إضافي في جدول
أعمال الدورة السابعة والأربعين

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات
أخرى: تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة
المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٦ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

"المادة ٦

"لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين"

"(أ) تتكون لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من أربعة أعضاء وأربعة أعضاء مناوبين تنتخبهم الجمعية العامة.

"(ب) تكون مدة عضوية الأعضاء والأعضاء المناوبين المنتخبين في اللجنة ثلاث سنوات أو حتى انتخاب خلفائهم، وتجوز إعادة انتخابهم؛ أما إذا انقطع عضو أو عضو مناوب، أثناء فترة عضويته، عن العضوية في اللجنة، فيجوز انتخاب عضو أو عضو مناوب آخر للفترة المتبقية من مدة عضويته.

"(ج) ..."

٢ - وقد تلقى الأمين العام إخطارا باستقالة السيد محمد فريد بلحاج (تونس)، كعضو مناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ولذلك، سيطلب من الجمعية العامة أن تعين في دورتها الحالية شخصا للفترة المتبقية من مدة عضوية السيد بلحاج، أي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وعليه، سيلزم إدراج بند فرعي إضافي بعنوان "تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" في جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين في إطار البند ١٧ المعنون "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى".

٣ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن اسم شخص يوصى بتعيينه. ومن المقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الخامسة والأربعين.

- - - - -